الجمهورية العربية السورية وزارة الإدارة المحلية والبيئة مدينة حلب

الموقع الإلكتروني الرسمي لمدينة حلب قسم الاستعلامات



قرار وزاري رقم 1881ن لعام 1991

وزير الإدارة المحلية

بناء على أحكام قانون الإدارة المحليـة الصادر بالمرسوم التشـريعي رقـم /15/ لعـام 1971 المعـدل ولا.ئحته التنفيذيـة الصادرة بالمرسوم 2297 لعام 1971 المعدلة .

والمرسوم التنظيمي رقم 2680 لعام 1977 .

ومحضر اللجنة رقم 25/64/1/1991/25/د تاريخ 24/7/1991 المنصوص في المادة /3/ من المرسوم التنظيمي رقم /2680/ لعام 1977.

يقرر ما يلى :

مادة 1- يعدل البند /2/ من المادة /1/ من القرار رقم 493/ن تاريخ 4/11/1986 المتضمن إخضاع محلات المشاحم نصف الآلية والآلية لأحكام المرسوم التنظيمي رقم 2680 لعام 1977 حيث يصبح كما يلي : أن لا تقل مساحة أرض المركز عن اربعمائة متر مربع وأن لا تقل مساحة القسم المبني عن 50% من هذه المساحة .

مادة 2- ينشر هذا القرار ويبلغ من يلزم لتنفيذه .